

101100 - لم تقض ما عليها من صوم ولا تزال عاجزة عن القضاء

السؤال

أفطرتُ أختي أثناء حملها منذ عامين بعض الأيام في شهر رمضان، وهي لاتزال عاجزة عن قضائهم، فماذا يجب عليها أن تفعل؟

ملخص الإجابة

إن كان سبب عجز الحامل عن قضاء رمضان مؤقتاً ويرجى زواله (حمل أو إرضاع أو مرض) فعليها القضاء إذا تمكنت من ذلك. وإن كان العجز دائماً بسبب مرض مزمن لا يرجى حصول الشفاء منه، فلا قضاء عليها، وعليها أن تطعم عن كل يوم مسكيناً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حكم صيام الحامل والمرضع

الحامل - ومثلها المرضع - إذا خافت على نفسها، أو على جنينها: لها أن تفطر في رمضان، وعليها القضاء فحسب؛ لأنها بمنزلة المريض المعذور بمرضه. وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (50005) (49848).

كيف تقضي الحامل صيام رمضان؟

ثم إن تمكنت **الحامل** من القضاء قبل دخول رمضان التالي وجب عليها ذلك، ولا يجوز لها التأخير حتى يدخل رمضان التالي، فإن استمر عذرها بسبب حمل جديد أو إرضاع أو مرض أو سفر حتى دخل رمضان التالي، فلا حرج عليها، ويلزمها **القضاء** متى تمكنت من ذلك.

وقد سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله:

امرأة أفطرت في رمضان للنفاس، ولم تستطع القضاء من أجل الرضاع حتى دخل رمضان الثاني، فماذا يجب عليها؟

فأجاب:

" الواجب على هذه المرأة أن تصوم بدل الأيام التي أفطرتها، ولو بعد رمضان الثاني؛ لأنها إنما تركت القضاء بين الأول والثاني للعدر، لكن إن كان لا يشق عليها أن تقضي في زمن الشتاء ولو يوماً بعد يوم: فإنه يلزمها ذلك، وإن كانت ترضع، فلتحرص ما استطاعت على أن تقضي رمضان الذي مضى قبل أن يأتي رمضان الثاني، فإن لم يحصل لها: فلا حرج عليها أن تؤخره إلى رمضان الثاني." انتهى. (19/جواب السؤال رقم 360).

وسئل رحمه الله أيضاً:

امرأة أفطرت شهر رمضان بسبب الولادة، ولم تقض ذلك الشهر، ومرّ على ذلك زمن طويل وهي لا تستطيع الصوم، فما الحكم؟

فأجاب:

" الواجب على هذه المرأة أن تتوب إلى الله مما صنعت؛ لأنه لا يحل للإنسان أن يؤخر قضاء رمضان إلى رمضان آخر إلا لعذر شرعي، فعليها أن تتوب، ثم إن كانت تستطيع الصوم ولو يوماً بعد يوم: فلتصم، وإن كانت لا تستطيع: فيُنظر، إن كان لعذر مستمر: أطعمت على كل يوم مسكيناً، وإن كان لعذر طارئ يرجي زواله: انتظرت حتى يزول ذلك العذر، ثم قضت ما عليها " انتهى. (19/جواب السؤال رقم 361).

والسائلة لم تبين سبب عجز أختها عن القضاء، فإن كان العجز مؤقتاً ويرجي زواله (حمل أو إرضاع أو مرض) فعليها القضاء إذا تمكنت من ذلك.

وإن كان العجز دائماً بسبب مرض مزمن لا يرجى حصول الشفاء منه، فلا قضاء عليها، وعليها أن تطعم عن كل يوم مسكيناً.

والله أعلم.